قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لما عرج بي
مررت بقوم لهم اظفار من نحاس يخمشون وجوههم
وصدورهم فقلت من هؤلاء يا جبريل قال هؤلاء الذين
يأكلون لحوم الناس ويقعون في اعراضهم ورويتا
فيه عن سعد بن زيد رضي الله عنه عن النبي صلي الله
عليه وسلم قال ان من اربي اربا الاستطالة في عرض
المسلم بغير حق ورويتا في كتاب الترمذي عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
المسلم اخو المسلم لا يخونه ولا يكذبه ولا يخذله كل
المسلم علي المسلم حرام عرضه وماله ودمه التقوي
هاهنا بحسب امرئ من الشر ان يحتقر اخاه المسلم قال
الترمذي حديث حسن قلت ما اعظم نفع هذا الحديث
واكثر فوايده وبالله التوفيق **باب بيان مهمات**
تتعلق بحد الغيبة قد ذكرنا في الباب السابق ان
الغيبة ذكرك الانسان بما يكرهه سواء ذكرته بلفظك او في
كتابك او رمزت او اشرت اليه بعينك او يدك او راسك
وضابطه كل ما افهمت به غيرك نقصان مسلم وهو غيبة
محرمة ومن ذلك المحاكاة بمشي متعارجا او مطاطيا
او علي غير ذلك من الهيات مريدا حكاية هيئة تنقصه
بذلك فكل ذلك حرام بلا خلاف ومن ذلك اذا ذكر مصنف
كتاب شخصا بعينه في كتابه قايلا قال فلان كذا مريدا
تنقيصه والشناعة عليه فهو حرام وان اراد بيان
غلطه ليلا يقلد او بيان ضعفه في العلم ليلا يغتر به

ويقبل

ويقبل قوله فهذا ليس غيبة بل نصيحة واجبة يثاب عليها
اذا اراد ذلك وكذا اذا قال المصنف او غيره قال قوم او جماعة
كذا وهذا غلطا وخطا او جهالة وغفلة ونحو ذلك فليس غيبة
انما الغيبة ذكر انسان بعينه او جماعة معينين ومن الغيبة
المحرمة قولك فعل بعض الناس كذا او بعض الفقهاء او بعض من
يدعي العلم او بعض المحدثين او بعض من ينسب الي الصلاح او
يدعي الزهد او بعض من مر بنا اليوم او بعض من راياه او نحو
ذلك اذا كان المخاطب يفهمه بعينه لحصول التفهيم ومن ذلك
غيبة المتفقهين والمتعبدين فانهم يعرضون بالغيبة
تعريضا يفهم به كما يفهم بالصريح فيقال لاحدهم كيف حال
فلان فيقول الله يصلحنا الله يغفر لنا الله يسلمه نسال
الله العافية نحمد الله الذي لم يبتلينا بالدخول علي الظلمة
نعوذ بالله من الشرة الله يعافينا من قلة الحيا الله يتوب
علينا وما اشبه ذلك مما يفهم منه تنقصه فكل ذلك غيبة
محرمة وكذلك اذا قال فلان يبتلي بما ابتلينا به كلنا
او ماله حيله في هذا كلنا نفعله وهذه امثلة والاضابط
الغيبة تفهيمك المخاطب نقص انسان كما سبق وكل هذا
معلوم من مقتضي الحديث الذي ذكرناه في الباب
الذي قبل هذا عن صحيح مسلم وغيره في حد الغيبة
والله اعلم **فصل** اعلم ان الغيبة كما يحرم علي المغتاب
ذكرها يحرم علي السامع استماعها واقرارها فيجب علي
من سمع انسانا يبتدي بغيبة محرمة ان ينهاه ان لم
يخف ضررا ظاهرا فان خافه وجب عليه الانكار بقلبه ومفارقه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)